

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٢ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد المستشار محمد مصطفى حسن وكيل مجلس الدولة في وظيفة نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يعين السيد المستشار فؤاد عبد العزيز عبد الله رجب في وظيفة وكيل مجلس الدولة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ (٢١ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٣ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٣٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين

الزُماماء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الانجليبيين الوطنيين بإقامة الكنيسة الرسولية بالاسكندرية على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ (٢١ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق حل إعادة السيد الدكتور فؤاد فوزى سعد جرجس إلى وظيفته السابقة التي كان يشغلها بكلية الزراعة جامعة القاهرة في تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٨١ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٢ (٢١ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك